

من عمر تطويل ولا اعتساف : فاتفق بما بينهن فهو كاف

### باب النامحان

وان بيت اخر قبل القسمة : فصح الحساب واعرف سهمه

واجعله سبيلة اخرى كما : قد بين المصحح فيما قدما

وان تكن ليست عليها تنقسم : فارجع الي الوقت بعد اذكم

وانظر فان وافقت السهاما : فخذ هديت وفتها تماما

واضربها وجميعها في السابقة : ان لم يكن بينهما موازنة

وكل سهم في جميع الثانية : يضرب اولى وقتها على يده

واسم الاخرى ففى السهام : تضرب اولى وقتها تمام

فهذه طريقة النامحة : فارق بهما تبة فضل شامحة

### باب ميراث الخنثى المتكفل

وان تكن في مستحق المال خنثى صحيح بين الاشكال

فاقسم على الاقل واليتيم : تحظ بالنسبة واليتيم

واحكم على المتقود حكم الخنثى : ذكر اكان او هو انثى

وهكذا حكم زوات الحرفا بن على اليتيم والاقل

وان يمت قوم بعدم او عرف : ارحادى عم الجبع كالحرق

ولم يكن يعلم حال السابق : فلا تورث زاهقان زاهق

وعدم كائهم اجانب : ففكدا التور السديدا الصا

والمدسه على التمام : جدا لثبوتهم في الدوام

واسبالة الموعن التقيير : وخير ما نامل في المصير

وغفر ما كان من الذنوب : وستر ما شان من العيوب

وافضل الصلاة واليتيم : على النبي المصطفى الكريم